

قرار وزاري

رقم ٢٠١٨/٤٨٩

باستمرار إيقاف التصريح

باستقدام القوى العاملة غير العمانية بصفة مؤقتة في بعض الأنشطة

استناداً إلى قانون العمل الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٣/٣٥ ،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٤/١٢٢ بإيقاف التصريح باستقدام القوى العاملة
غير العمانية بصفة مؤقتة في بعض الأنشطة ،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٨/٢٠٨ باستمرار إيقاف التصريح باستقدام القوى العاملة
غير العمانية بصفة مؤقتة في بعض الأنشطة ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

تقرر

المادة الأولى

تستمر فترة إيقاف التصريح باستقدام القوى العاملة غير العمانية بصفة مؤقتة
في منشآت القطاع الخاص للأنشطة المحددة بالقرار الوزاري رقم ٢٠١٤/١٢٢ المشار إليه
لمدة (٦) ستة أشهر أخرى تبدأ من ٢ يناير ٢٠١٩ م .

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر في : ٥ من ربيع الأول ١٤٤٠ هـ

الموافق : ١٣ من نوفمبر ٢٠١٨ م

عبدالله بن ناصر بن عبدالله البكري

وزير القوى العاملة